

Distr.: Limited
3 October 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

اللجنة السادسة

البند ١٥٨ من جدول الأعمال

الاتفاقية الدولية لمنع استنساخ البشر

لأغراض التكاثر

الاتفاقية الدولية لمنع المماثلة الوراثية لأغراض التكاثر البشري

تقرير الفريق العامل

الرئيس: السيد خوان مانويل غوميس روبليدو (المكسيك)

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	٦-١	أولا - مقدمة
٣	١٠-٧	ثانيا - وقائع جلسات الفريق العامل
٣	١١	ثالثا - التوصيات والاستنتاجات

المرفقات

٤	الأول - تعديلات ومقترحات خطية مقدمة من الوفود
٦	الثاني - موجز غير رسمي أعده رئيس الفريق العامل للمناقشة العامة التي جرت في إطار الفريق



أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة، في قرارها ٩٣/٥٦ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، إنشاء اللجنة المخصصة المعنية بوضع اتفاقية دولية لمنع المماثلة الوراثية لأغراض التكاثر البشري، من أجل النظر في إعداد ولاية تتعلق بالتفاوض بشأن إعداد اتفاقية دولية لمنع المماثلة الوراثية لأغراض التكاثر البشري، بما في ذلك وضع قائمة بالصكوك الدولية القائمة التي ينبغي أخذها في الاعتبار، وقائمة بالقضايا التي ينبغي معالجتها في الاتفاقية. وأوصت الجمعية العامة أيضا بأن يستمر العمل خلال دورتها السابعة والخمسين في إطار فريق عامل تابع للجنة السادسة.
- ٢ - ثم قررت الجمعية العامة في مقررها ٥٧/٥١٢ المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ دعوة فريق عامل تابع للجنة السادسة إلى الانعقاد خلال دورة الجمعية العامة الثامنة والخمسين في الفترة من ٢٩ أيلول/سبتمبر إلى ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ من أجل مواصلة العمل الذي جرى الاضطلاع به خلال الدورة السابعة والخمسين.
- ٣ - وبناء على ذلك، أنشأت اللجنة السادسة في جلستها الأولى من الدورة الثامنة والخمسين المعقودة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ هذا الفريق العامل وفتحت باب عضويته أمام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو في الوكالات المتخصصة أو في الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وانتخبت اللجنة أيضا خوان مانويل غوميس روبليدو (المكسيك) رئيسا للفريق العامل.
- ٤ - وعقد الفريق العامل ٥ اجتماعات في الفترة من ٢٩ أيلول/سبتمبر إلى ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣.
- ٥ - وكان معروضا على الفريق العامل تقريره عن دورته السابقة (A/C.6/57/L.4)، وتقرير اللجنة السادسة خلال الدورة السابعة والخمسين (A/57/569)، ونسخة منقحة من وثيقة معلومات أعدتها الأمانة العامة تتضمن، في جملة أمور، قائمة بالصكوك الدولية ذات الصلة باستنساخ البشر (A/AC.263/2002/INF/1/Rev.1)، ومشروع اتفاقية دولية لمنع كافة أشكال استنساخ البشر وتعليقا تفسيريا موجزا بشأنه قدمتهما كوستاريكا (A/58/73)، وورقة مقدمة من الكرسي الرسولي (A/C.6/58/WG.1/CRP.1).
- ٦ - ونظر الفريق العامل في تقريره واعتمده في جلسته ٥ المعقودة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر.

ثانيا - وقائع جلسات الفريق العامل

- ٧ - أجرى الفريق العامل تبادلاً عاماً للآراء في جلساته الأولى والثانية والثالثة المعقودة في ٢٩ و ٣٠ أيلول/سبتمبر و ٢ تشرين الأول/أكتوبر. ويرد في المرفق الثاني لهذا التقرير موجز غير رسمي أعده الرئيس بشأن المناقشة العامة التي جرت في الفريق العامل. ويقدم هذا الموجز بغرض الرجوع إليه فقط ولا يعتبر وثيقة رسمية للمناقشات.
- ٨ - وقرر الفريق العامل كذلك الاستماع إلى بيان من ممثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في جلسته الأولى المعقودة في ٢٩ أيلول/سبتمبر.
- ٩ - وأعقب ذلك إجراء مناقشات في إطار الفريق العامل والمشاورات غير الرسمية على السواء.

إعداد تكليف يتعلق بالتفاوض بشأن وضع اتفاقية دولية لمنع المماثلة الوراثية لأغراض التكاثر البشري

١٠ - عقد الفريق العامل في ١ و ٢ تشرين الأول/أكتوبر مشاورات غير رسمية برئاسة بارت فينبرغ (هولندا) بشأن النظر في إعداد تكليف يتعلق بالتفاوض بشأن وضع اتفاقية دولية لمنع المماثلة الوراثية لأغراض التكاثر البشري.

ثالثا - التوصيات والاستنتاجات

- ١١ - في الجلسة الخامسة المعقودة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر، قرر الفريق العامل إحالة هذا التقرير إلى اللجنة السادسة للنظر فيه، وأوصى بأن تواصل اللجنة النظر في أثناء الدورة الحالية في مسألة إعداد تكليف يتعلق بالتفاوض، مع مراعاة المناقشات التي جرت في إطار الفريق العامل.

المرفق الأول

تعديلات ومقترحات خطية مقدمة من الوفود

ورقة مقدمة من الكرسي الرسولي (A/C.6/58/WG.1/CRP.1)

آراء الكرسي الرسولي حول المماثلة الوراثية للأجنة البشرية

١ - يؤيد الكرسي الرسولي بقوة التقدم المحرز في مجال العلوم البيولوجية البشرية ويوافق على الحصول على الخلايا البشرية الجذعية، ما دامت لا تؤخذ من أجنة حية، أي ما يدعى بخلايا جذعية "بالغة". وهو يؤيد أيضا استخدام هذه الخلايا الجذعية "بالغة" وأي مادة مشتقة منها لأغراض بحثية أو علاجية، شريطة أن يتم هذا الاستخدام بطريقة لا تحط من الكرامة الإنسانية، وتحترم إذا ما طبقت سريريا، مبدأ الموافقة المبنية على الدراية. إن الحصول على الخلايا الجذعية "بالغة" وإجراء البحوث عليها وإمكاناتها في العلاج، تفي، من حيث المبدأ، بهذه المعايير الأخلاقية، وكما هو معروف، فهي تبشر أيضا بإنجاز علمي عظيم.

٢ - إن الفرق بين المماثلة الوراثية "لأغراض التكاثر" والمماثلة الوراثية "لأغراض البحوث" (الذي يطلق عليه المماثلة الوراثية "لأغراض علاجية") يكمن فقط في هدف هذا الإجراء: ففي المماثلة الوراثية "لأغراض التكاثر"، يهدف المرء إلى استحداث طفل وذلك بزرع الجنين المماثل في الرحم. وفي المماثلة الوراثية "لأغراض البحوث"، يهدف المرء إلى استخدام الجنين المماثل بطريقة يكون فيها مدمرا تماما. وإن حظر المماثلة الوراثية "لأغراض التكاثر" فقط، دون منع المماثلة الوراثية "لأغراض البحوث"، سيسمح بإنتاج حيوات إنسانية فردية بهدف تدمير هذه الحيوانات كجزء من عملية استخدامها للبحوث العلمية. إذ أن الجنين البشري في أطواره الأولى، الذي لم يُزرع في الرحم بعد، هو كائن بشري يتمتع بحياة بشرية، ويتطور ككائن حي مستقل ذاتيا لينمو ويصبح جنينا بشريا. ولذلك فإن تدمير هذا الجنين يعد خلافا أخلاقيا خطيرا، وذلك لأنه يعد قضاء متعمدا لكائن بشري برئ.

٣ - ويؤمن الكرسي الرسولي بأن هذه الأشكال من التكاثر الاصطناعي اللاجنسي والتي تتم بدون اتحاد جنسي لخلق أجنة بشرية تُهين بشدة العرق البشري وكرامة الحياة الإنسانية. إذ لا يمكن لأحد أن يرتكب معصية ليقوم بعمل طيب. فعندما، في مسعى لتحقيق تقدم في العلوم البشرية أو لمساعدة البشر المحتاجين، يواجه المرء خياراً بين أسلوب لا يمكن الاعتراض عليه، مثل الخلايا الجذعية "بالغة"، وأسلوب يقر الجميع بأنه يثير أسئلة أخلاقية عميقة، مثل المماثلة الوراثية "لأغراض البحوث"، فإن التعقل يقتضي اختيار السبيل الذي لا اعتراض عليه فقط. لذلك، فحتى أولئك الذين لا يشاطرون الرأي بأن الجنين البشري

المماثل وراثيا يتمتع بكرامة بشرية تامة يجب أن يعارضوا جميع أشكال المماثلة الوراثية البشرية الجنينية.

٤ - ويرى الكرسي الرسولي أن أي محاولة ممكنة تهدف إلى تقييد حظر المماثلة الوراثية الذي يتم لأغراض تكاثرية يكاد يستحيل إنفاذها وذلك لأن الأجنة البشرية المماثلة وراثيا لأغراض البحوث ستصبح متاحة على نطاق واسع، وسيكون من المحتمل أن تولد بمجرد نقلها إلى رحم باستخدام إجراءات تستخدم للتكاثر بمساعدة اصطناعية. وبما أن المماثلة الوراثية لأغراض التكاثر البشري يلقي إدانة عامة، فإن حظرا تاما على جميع أشكال المماثلة الوراثية للأجنة البشرية سيحقق هدف منع المماثلة الوراثية لأغراض التكاثر.

٥ - علاوة على ذلك، فإذا سُمح بالمماثلة الوراثية لأغراض البحوث، فإنه يتطلب، لكي يكون فعالا، عددا كبيرا من البيضات البشرية. وينتاب الكرسي الرسولي القلق لهذه الإمكانية لأسباب مختلفة. ففي المقام الأول، ستستخدم العملية جسد المرأة كمخزن للبيضات دون إيلاء أي اعتبار إلى عدد التبرعات ومستقبلها التناسلي. وفي المقام الثاني، فإن الطلب الشديد على البيضات البشرية سيؤثر بشكل غير متناسب على الفقراء والمهمشين في العالم، ويجلب نوعا جديدا من الظلم والتمييز إلى الوجود.

٦ - ومن شأن المماثلة الوراثية البشرية أن تُشجع على استحداث تجارة الأجنة البشرية المماثلة وراثيا ومشتقاتها للبحوث العلمية أو للبحوث الصناعية وأغراض التنمية. لذلك، فإنه ينبغي سن قوانين تحظر صراحة هذه الأنواع من المبادلات بصرف النظر عن فيما إذا كانت تجارية أم لا. ويجب ألا تمنح حقوق الملكية الفكرية عن المعلومات أو التكنولوجيا الخاصة بالمماثلة الوراثية البشرية.

٧ - إن الكرسي الرسولي يسعى إلى تحقيق منع كامل وصريح على جميع التقنيات المتعلقة بخلق أجنة بشرية جديدة بالمماثلة الوراثية، بما في ذلك نقل الخلية النووية الجسدية، وانقسام الجنين والتقنيات المماثلة الأخرى التي يمكن أن تُستنبط في المستقبل. ويجب أن يشمل المنع كذلك الحمل من غير إقحاح، وخلق "أجنة خيالية" لإنسان وحيوان عن طريق النقل النووي.

١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٣

المرفق الثاني

موجز غير رسمي أعده رئيس الفريق العامل للمناقشة العامة التي جرت في إطار الفريق

١ - أعرب كثير من المتكلمين عن تأييدهم مجددا لاستمرار النظر في الموضوع، وإن لاحظوا مع القلق ضالة التقدم المحرز على الرغم من إنفاق عامين في مناقشته في الجمعية العامة. وشدد جميع المتكلمين على أهمية التوصل إلى توافق في الآراء حول كيفية المضي قدما في معالجة هذه المسألة. كما دُعيت الدول إلى أن تبذل قصارى جهدها من أجل التوصل إلى هذا التوافق في الآراء حول إعداد وتكليف تتعلق بالتفاوض ويؤدي إلى بدء المفاوضات بعد ذلك بوقت قصير، وبذا توجه رسالة هامة إلى المجتمع الدولي. كما أيدوا بشدة الإبقاء على هذا البند مدرجا في جدول أعمال الجمعية العامة.

٢ - غير أن المناقشة العامة ظلت تظهر تباعدا في وجهات النظر بين الوفود حيث أبدى بعض المتكلمين تأييدهم لإبرام اتفاقية دولية تحظر جميع أشكال المماثلة الوراثية للبشر وفقا للاقتراح الوارد في مشروع القرار A/C.6/58/L.2. وأثيرت بعض الشواغل بشأن التطورات التي تحققت في العلوم الطبية وأبحاث الوراثة، فهي، وإن كان من المحتمل أن تتيح علاج الأمراض، يمكن أن تستغل لانتهاك حقوق الإنسان وامتياز الكرامة المتأصلة لدى سائر البشر. وذكر أن كرامة النفس البشرية تأبى بالفعل أن تكون الأجنة البشرية حقلا للاختبارات العلمية، أيما ما كان الهدف المنشود من ذلك. وأشار في هذا الصدد إلى أن الجنين البشري إنما هو إنسان في أولى مراحل التكوين، مما يجعل من قتله للأغراض العلاجية اعتداء جسيما على كرامة البشر. وأشار أيضا إلى أن المماثلة الوراثية البشرية يحط من قدر الإنسان فيجعله مجرد مادة للإنتاج الصناعي ومسرحا للتلاعب.

٣ - ورئي بالمثل أن عمليات المماثلة الوراثية المستخدمة للأغراض "العلاجية" و "التجريبية" تنطوي على أخطار متأصلة، لا سيما بالنسبة للمرأة المانحة للبويضة. وأبدى البعض قلقهم من أن يؤثر الطلب على البويضات البشرية على النسوة الفقيرات والمهمشات بصورة غير متناسبة، مما يولد شكلا جديدا من التمييز، ورئي بالمثل أن توقعات النجاح في التوصل إلى تقنيات علاجية محدودة وأن قيمتها موضع شك، خاصة في ضوء ما قد يترتب على تلك التقنيات من آثار أخلاقية خطيرة من جراء إنتاج أو تدمير الأجنة البشرية عمدا. وعوضا عن ذلك، حذ البعض بالفعل استخدام الخلايا الجذعية المستمدة من البالغين في الأبحاث كبديل موفق ذي نتائج مثبتة. وفي معرض مقترح آخر حثت الدول على تخصيص الأموال التي كان من الممكن أن تنفقها على تقنيات المماثلة الوراثية البشرية إلى مسائل

أخرى مثل فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، ووفيات الأطفال الرضع واعتلالهم والمجاعات والتصحر.

٤ - وذكر أيضا أن أي حظر جزئي قاصر على المماثلة الوراثية لأغراض التكاثر إنما هو حظر زائف لأنه يثير التشوش ويفتقر إلى الفعالية ويستحيل تنفيذه. ومن شأنه أن يفضي كذلك إلى نفس النتيجة المرفوضة، أي تدمير الأجنة التي ستستغل كسلع للاستعمالات التجارية. وعوضا عن هذا، فالسبيل الوحيد والأبقى لتحقيق هدف منع المماثلة الوراثية لأغراض التكاثر البشري هو فرض حظر كامل على جميع أشكال المماثلة الوراثية للأجنة البشرية. وبالمثل، فإن إبرام اتفاقية شاملة لجميع الجوانب من شأنه أن يتيح للدول بحق أن تسن تشريعات داخلية ملائمة بشأن المماثلة الوراثية البشرية.

٥ - وأعرب بعض المتكلمين الآخرين عن آراء مخالفة، حيث أشاروا إلى أن ولاية الفريق العامل قاصرة على إعداد ولاية تتعلق بالتفاوض حول إعداد اتفاقية دولية لمنع المماثلة الوراثية لأغراض التكاثر البشري. ووجهت عناية الفريق العامل إلى ما أُعلن مؤخرا عن مولد أفراد مُماثلين وراثيا من البشر، الأمر الذي يؤكد، رغم عدم ثبوته، الضرورة الملحة لفرض حظر دولي على المماثلة الوراثية لأغراض التكاثر البشري. وذكر أن عدم وجود نظام ملزم ذي صبغة عالمية يعالج المماثلة الوراثية للبشر بجميع أشكاله إنما هو دعوة مفتوحة لبعض العلماء للقيام بنوع من الأبحاث التي يعتبرها الكل عملا ياباه الخلق ويتنافى مع كرامة البشر. وفي الواقع أشار بعض المتكلمين المؤيدين لتضييق نطاق الحظر على المماثلة الوراثية لأغراض التكاثر إلى أن تشريعاتهم المحلية تحظر بالفعل جميع أشكال المماثلة الوراثية. ومن ثم، فإن تأييدهم لاتباع نهج أضيق نابع من أسباب عملية لا أكثر، حيث اعتبروا هذا النهج الأساس الوحيد الممكن لتحقيق توافق في الآراء على الصعيد الدولي. وعليه فقد جرى تأييد الورقة غير الرسمية الفرنسية الألمانية المنقحة التي تتضمن ولاية متعلقة بالتفاوض حول اتفاقية شاملة من شأنها من ناحية أن تقر حظرا صارما على المماثلة البشرية لأغراض التكاثر البشري، ومن ناحية أخرى أن تسعى إلى تنظيم الأشكال الأخرى من المماثلة البشرية بمنح الدول التي ستغدو في المستقبل أطرافا فيها الخيار بين أمرين، إما أن تحظر هذه الأنواع من المماثلة البشرية أو توقف استخدامها وإما أن تنظمها بتشريعات وطنية.

٦ - وأوضح متكلمون آخرون الأنشطة المستخدمة على الصعيد الوطني لتنظيم إجراء البحوث على الأجنة لغير غرض التكاثر، ومن بينها أنشطة منظمة بسبل تشريعية. وأشاروا إلى أن قرار السماح بإجراء هذه الأبحاث جاء في أعقاب مناقشات وطنية مستفيضة وعملية تشاور داخلية، وأن التشريعات المشار إليها تنص على ضمانات قوية لحماية الأجنة من قبيل

توفير آليات وطنية للمراقبة، بينما تحظر بشدة المماثلة الوراثية لأغراض التكاثر. وعليه، فقد ترددت آراء تدعو إلى السماح بمواصلة بحوث المماثلة الوراثية العلاجية على هذا النحو في البلدان التي توصلت إلى توافق في الآراء على الصعيد الوطني حول هذا الشأن ولديها نظام صارم فعال من القواعد التنظيمية لبحوث الأجنة. كما أشار بعض المتكلمين بالفعل إلى الإمكانيات التي تنطوي عليها عمليات المماثلة الوراثية العلاجية من حيث توفير سبل لعلاج الأمراض وتحسين حياة البشر. وجرى التنويه بالبيانات الصادرة مؤخرا عن الدوائر العلمية الدولية التي أعربت عن تأييدها لحظر المماثلة الوراثية لأغراض التكاثر مع السماح لعمليات المماثلة الوراثية العلاجية بالاستمرار. وبالنظر إلى تعقد الموضوع، لوحظ أن اتباع نهج يحترم تنوع الآراء والمعتقدات فيما بين الدول يهيئ فرصة أكبر للنجاح. ويمكن لهذا النهج أيضا أن يستفيد من مراعاة آراء الدول التي تكتفي قوانينها الوطنية بحظر المماثلة الوراثية لأغراض التكاثر، وتبيح إجراء البحوث بما في ذلك إجراء البحوث على الأجنة البشرية لغير أغراض التكاثر وإن كان محكوما بنظام صارم.

٧ - ومن بين المقترحات الأخرى إقرار ولاية عامة متعلقة بالتفاوض من أجل بدء العمل في إعداد الاتفاقية، مع تجنب تحديد نطاق الاتفاقية المقبلة في هذه المرحلة؛ والمطالبة بوقف هذه الأنشطة، وإن حذر البعض من أن الجمعية العامة لا تملك سلطة فرض وقف ملزم على الدول. كما اقترح أن ينظر الفريق العامل في الآثار التي ستترتب على ذلك في الاقتصاد والتنمية المستدامة وحقوق الإنسان، ولا سيما فيما يتعلق بالأبعاد الجنسانية والأبعاد المتعلقة بشؤون الطفل والشعوب الأصلية.